

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 3544 - من صلى صلاة الفجر ثم قعد في مجلسه يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم قام فصلّى ركعتين حرّمه الله على النار أن تلفحه .
(هب عن الحسن بن علي)